

## 3434- جواز تزين من انتهت عدتها - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

جذاكم الله خيرا واحسن اليكم اخت لنا من بادية البرق رمزت الى اسمها بالحروف شين لام واو تسأل وتقول هل صحيح ان المرأة اذا توفي عنها زوجها لا تلبس الذهب او الفضة بعد عدة الوفاة حتى - 00:00:00

فتتزوج زوجها اخر؟ بعد العدة هكذا تقول. يجوز لها ان تلبس من الزينة وتطيب وان تخرج من البيت لحاجتها لانها قد انتهت عدتها وانما ترك الزينة والبقاء في البيت ترك الطيب - 00:00:20

كما يسمى بالاحداء وهو انما يكون في مدة العدة. اما بعد العدة فيجوز لها ان تلبس وان تطيب وان تتجمل من غير ان تتعرض للفتنة وان تظهر هذا للرجال غير المحارم اذا خرجت للاسواق. قال سبحانه وتعالى والذين يتوفون منكم - 00:00:39

هم يذرون ازواجا تربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا فاذا بلغن اجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن معروف يعني من الزينة والتجمل الذي يكون بالشيء المعروف الذي هو المعتاد عند النساء من مثلها وفي وفي مجتمعها نعم - 00:00:59